

تاج العروس من جواهر القاموس

أَرَادَ حَتَّى يُشَكِّكَ فِيهِ غَيْرَهُ . وَالشُّكُّ : صُدَّ يَعْ صَغِيرٌ فِي الْعَظْمِ .
 وَالشُّكُّ : دَوَاءٌ يُهْلِكُ الْفَأْرَ يُجْلَبُ مِنْ خُرَّاسَانَ يُسْتَخْرَجُ مِنْ مَعَادِنِ
 الْفِضَّةِ نَوْعَانِ : أَبْيَضٌ وَأَصْفَرٌ وَيُعرفُ الْآنَ بِسَمِّ الْفَأْرِ . وَشَكَّاهُ بِالرُّمَحِ
 وَالسَّهْمِ وَنَحْوِهِمَا يَشُكُّهُ شَكًّا : خَزَقَهُ وَانْتَظَمَهُ وَقِيلَ : لَا يَكُونُ
 الْإِنْتِظَامُ شَكًّا إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ شَيْئَيْنِ بِسَهْمٍ أَوْ رُمَحٍ أَوْ نَحْوِهِ
 نَقَلَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ بَعْضِهِمْ قَالَ طَرَفَةٌ : .
 كَأَنَّ جَنَاحِي مَضْرُوحِي تَكَنِّفًا ... حِرْفَانِيهِ شُكًّا فِي الْعَسْبِ بِمَسْرَدٍ وَشَكًّا
 فِي السِّلَاحِ أَي : دَخَلَ يُقَالُ : هُوَ شَاكٌ فِي السِّلَاحِ وَقَدْ خُفِّفَ وَقِيلَ : شَاكِ السِّلَاحِ
 وَشَاكُ السِّلَاحِ وَسِيَأُتِي فِي الْمَعْتَلِّ وَقَدْ شَكَّ فِيهِ فَهُوَ يَشُكُّ شَكًّا أَي : لَيْسَ لَهُ
 تَامًّا فَلَمْ يَدَعُ مِنْهُ شَيْئًا فَهُوَ شَاكٌ فِيهِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَلَانُ شَاكٌ
 السِّلَاحِ مَا خُوذُ مِنَ الشُّكَّةِ أَي : تَامُّ السِّلَاحِ . وَشَكَّ الْبَعِيرُ شَكًّا :
 لَزِقَ عَضُدُهُ بِالْجَنْبِ فَطَلَعَ لِذَلِكَ طَلَعًا خَفِيفًا أَوْ قِيلَ : الشُّكُّ : أَيَسَّرُ
 مِنَ الطَّلَاعِ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ نَاقَةً وَشَبَّهَا بِحِمَارٍ وَحَشَّ : .
 وَثَبَ الْمُسْحَجُ مِنْ عَانَاتِ مَعْقِلَةٍ ... كَأَنَّه مُشْتَبَانُ الشُّكِّ أَوْ جَنبَ يَقُولُ :
 تَشَبَّ هَذِهِ النِّاقَةُ وَثَبَ الْحِمَارِ الَّذِي هُوَ فِي تَمَائِلِهِ فِي الْمَشْيِ مِنَ النَّشَاطِ
 كَالْجَنْبِ الَّذِي يَشْتَكِي جَنْبِيهِ .
 وَمِنَ الْمَجَازِ : الشُّكُّوكُ كَصَبُورٍ : نَاقَةٌ يُشَكُّ فِي سَنَامِهَا أَبَاهُ طَرِقَ أَمْ لَا
 أَي لِكَثْرَةِ وَبَرِّهَا فَيَلْمَسُ سَنَامُهَا شُكًّا بِالضَّمِّ .
 وَالشُّكُّ بِالْكَسْرِ : الْحُلَاةُ الَّتِي تُلَابِسُ طُهُورَ السَّيْتِينَ نَقَلَهُ ابْنُ سَيِّدِهِ .
 وَالشُّكُّ بِالضَّمِّ : جَمْعُ الشُّكُّوكِ مِنَ النَّوْقِ وَهَذَا قَدْ تَقَدَّمَ بِعَيْنِهِ قَرِيبًا
 فَهُوَ تَكَرَّرٌ مَحْضٌ . وَالشُّكَّةُ بِالْكَسْرِ : مَا يُلَابِسُ مِنَ السِّلَاحِ وَمِنْهُ حَدِيثُ
 فِدَاءِ عَيْشَانَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ : فَأَبَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ
 يَفْدِيَهُ إِلَّا بِشَكَّةِ أَبِيهِ . وَالشُّكَّةُ أَيْضًا : خَشْبِيَّةٌ عَرِيضَةٌ تُجْعَلُ فِي
 خُرَّتِ الْفَأْسِ وَنَحْوِهِ يُضَيِّقُ بِهَا عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ . وَالشُّكَّةُ بِالضَّمِّ :
 الشُّقَّةُ يُقَالُ : إِنَّهُ لِبَعِيدِ الشُّكَّةِ أَي الشُّقَّةِ . وَالشُّكَّةُ : وَرَمٌ
 يَكُونُ فِي الْحَلِاقِ وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي الصَّبَّانِ جَمْعُهُ الشُّوَاكُ وَقَالَ أَبُو
 الْجَرَّاحِ : وَاحِدُ الشُّوَاكِ شَاكٌ لِلْوَرَمِ . وَالشُّكِّيَّةُ كَسَفِينَةٍ : الْفِرْقَةُ

من الناس عن أبي عمرو . وقال ابن دُرَيْدٍ : الشَّكِيكَةُ : الطَّرِيقَةُ ومنه
قَوْلُهُمْ : دَعَاهُ عَلَى شَكِيكَتِهِ شَكَايَكَ عَلَى الْقِيَامِ وَشَكَاكَ بِكَسْرِ فَفَتْحٍ نَادِرٌ
وَإِذَا كَانَ بَضْمًا تَتَيْنِ فَلَا يَكُونُ نَادِرًا وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الشُّكُّ :
الْجَمَاعَاتُ مِنَ الْعَسَاكِرِ يَكُونُونَ فِرْقًا . وَالشَّكِيكَةُ : الْحَلِاقُ . وَقَالَ ابْنُ
عَبْدَادٍ : الشَّكِيكَةُ : السَّلَاةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْفَاكِهَةُ . وَالشَّكِّيُّ :

اللَّجَامُ الْعَسِرُ قَالَ ابْنُ مُقَبِّلٍ :
يُعَالِجُ شَكِيًّا كَأَنَّ عِنَانَهُ ... يَفُوتُ بِهِ الْإِقْدَاعَ جِدْعٌ مُنْقَسِحٌ وَيُرْوَى
: شَقِيًّا . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ مَنْدُسُوبٌ إِلَى قَرِيبةٍ بِأَرْوَمِيْنِيَّةٍ يُقَالُ
لَهَا : شَكِّي . وَشَكَّوْا بِيُوتَهُمْ : إِذَا جَعَلُوهَا عَلَى طَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ وَعَلَى نَظْمٍ
وَاحِدٍ كَمَا فِي التَّهْذِيبِ . وَالشُّكَاكُ كَكِتَابٍ : الْبُيُوتُ الْمُصْطَفَاةُ يُقَالُ :
ضَرَبُوا بِيُوتَهُمْ شَكَاكًا أَي : صَفَّوْا وَاحِدًا وَقَالَ ثَعْلَبٌ : إِذَا نَسَّ مَا هُوَ سَكَاكٌ
يَشْتَقُّهُ مِنَ السُّكَاةِ وَهُوَ الزُّقَاقُ الْوَاسِعُ . وَالشُّكَاكَةُ كَسَحَابَةٍ :
النَّاحِيَةُ مِنَ الْأَرْضِ عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ . وَالشُّكَاكَةُ : السَّلَاحُ الْحَادِثُ هَكَذَا هُوَ
نَصُّ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . أَوْ حِدَّةٌ السَّلَاحُ قَالَ الصَّاعِي : هَذَا هُوَ الْقِيَامُ .
وَشَكَّكَتُهُ وَإِلَيْهِ بِالْكَسْرِ : أَي : رَكَدَتْهُ إِلَيْهِ عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ .
وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : شُكٌّ بِالضَّمِّ : إِذَا أُلْحِقَ بِنَسَبٍ غَيْرِهِ . وَشَكَّ
الْبَعِيرُ : غَمَزَ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَالشُّكَاكُ مِنَ الْهَوَادِجِ : مَا
شُكَّ مِنْ عِيدَانِهَا الَّتِي يُقْتَتَبُ بِهَا بَعْضُهَا فِي بَعْضٍ قَالَ ذُو الرَّمَّةِ :